

قانون رقم ٧٤ لسنة ١٩٨٤

بفتح اعتداب إضافي بمرازنة الهيئة العامة للسلع التموينية
عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :
(المادة الأولى)

يفتح اعتداب إضافي بمرازنة الهيئة العامة للسلع التموينية عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١
يمثل مبلغ ٢١٧٧٨٦٨٠٥ جنيهات (فقط وقدره مائتان وسبعين عشر مليونا وسبعمائة وستة وثمانون ألفا
وثمانمائة وخمسة جنيهات لا غير) .

وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقاً لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتدابات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ٢١٧٧٨٦٨٠٥ جنيهات (فقط وقدره مائتان وسبعين عشر مليونا وسبعمائة وستة
وثمانمائة وخمسة جنيهات لا غير) موزعاً على الأبواب التالية :

(أ) الباب الأول - الأجرور مبلغ ٩٠١٤٩ جنيهًا .

(ب) الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية مبلغ ٢١٧٦٩٦٦٥٦ جنيهًا .

ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتدابات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية
عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ٢١٧٧٨٦٨٠٥ جنيهات (فقط وقدره مائتان وسبعين عشر مليونا وسبعمائة وستة وثمانمائة وخمسة جنيهات لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي ل التاريخ نشره .

يُحتمم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في غرة شعبان سنة ١٤٠٤ (٢ ماي ١٩٨٤) .

حسني مبارك